

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٥٤ لسنة ٢٠١٩

وزير العدل

بعد الإطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم الشهر العقاري والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له
ولاخته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقار كل منها واختصاصه ؛
وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق
المؤرخة ٢٠١٩/٣/٣ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق هيئة النيابة الإدارية بسوهاج) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بسوهاج ويكون مقره بهيئة النيابة الإدارية بسوهاج - ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل اتفاقاً الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق سوهاج المنزوى .

(المادة الثانية)

على أن يعمل هذا الفرع يومان في الأسبوع وهما (السبت والأحد) .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠١٩/٣/١٦
صدر في ٢٠١٩/٣/١٠

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم